

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون

الملحق رقم ٣٤ (A/38/34)



الأمم المتحدة

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون
الملحق رقم ٣٤ (A/38/34)



الأمم المتحدة
نم. يورك ، ١٩٨٣

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٣ ابر أغسطس ١٩٨٣]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	١	أولا - مقدمة
١	٢-٣	ثانيا - المنظمات المشتركة
٢	٤-٥	ثالثا - تكوين الوحدة
٣	٦	رابعا - الأمانة
٣	٧-٩	خامسا - برنامج العمل
٣	١٠-١٢	سادسا - مسائل موضوعية اضافية
٦	١٤-١٠٠	سابعا - موجزات تقارير وحدة التفتيش المشتركة وملاحظاتها
٦	١٥-٢٠	ألف - تقرير عن وضع قواعد لتنظيم دورة التخطيط والبرمجة والتقييم في الأمم المتحدة
٧	٢١-٢٦	باء* - تطبيق مبدأ التوزيع الجغرافي العادل فيما يتعلق بموظفي أمانة اليونسكو
٩	٢٧-٣٣	جيم - تعاون منظومة الأمم المتحدة مع الحكومات في مجال تطوير التقييم
١٠	٣٤-٤٣	دال - تقرير عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمنظمة السهل السوداني
١٣	٤٤-٥٢	ها* - تقرير عن ادارة الأمم المتحدة للتعاون التقني لأغراض التنمية
١٥	٥٣-٥٦	واو - تقرير مرحلي عن تنفيذ توصيات البرامج الاقليمية لحفظ وادارة الحياة البرية الافريقية
١٦	٥٧-٦٢	زاي - تقرير عن المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٩	٧٠-٦٣	ح ^٥ - نظام التقييم ببرنامج الأمم المتحدة الانمائي
		ط ^٥ - التقرير الثاني عن وضع أنظمة لدورة التخطيط والبرمجة والتقييم بالأمم المتحدة
٢٠	٧٧-٧١	يا ^٥ - تقرير ادارة الأمم المتحدة للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية.....
٢٢	٨٩-٧٨	كاف - تقرير وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.....
٢٥	٩٦-٩٠	لام - مذكرة عن التوظيف والتطوير الوظيفي للموظفين من الفئة الفنية في مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة.....
٢٦	١٠٠-٩٧	

أولا - مقدمة

١- يقدم هذا التقرير ، وهو التقرير الخامس عشر الذى تعدّه وحدة التفتيش المشتركة منذ انشائها في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٦٨ ، وصفا لانشطة الوحدة خلال الفترة من ١ تموز/ يوليه ١٩٨٢ الى ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٨٣ (١) .

ثانيا - المنظمات المشتركة

٢- فيما يلي اسماء المنظمات المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة :

الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها

منظمة العمل الدولية

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

منظمة الطيران المدني الدولية

منظمة الصحة العالمية

الاتحاد البريدى العالمي

الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية

المنظمة العالمية للارصاد الجوية

المنظمة الدولية للملاحة البحرية

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

٣- وقد أصبحت المنظمة العالمية للملكية الفكرية إحدى المنظمات المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٢ . وبذلك ، فإن الصندوق الدولي للتنمية الزراعية هو المنظمة الوحيدة ، بين الوكالات المتخصصة ، غير المشتركة بعد في هذه الوحدة . وقد تود الجمعية العامة دعوة مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الى النظر في الاشتراك في وحدة التفتيش المشتركة .

ثالثا - تكوين الوحدة

- ٤- كان تكوين الوحدة حتى ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٨٣ على النحو التالي :
- السيد ميلينكو فوكوفيتش * (يوغوسلافيا) ، رئيسا
السيد الفرد ن . فوردى * (بربادوس) ، نائبا للرئيس
السيد مارك ا . ألن * * (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
السيد موريس برتران * (فرنسا)
السيد الكسندر س . ايفيموف * * (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)
السيد تومان هوتاغالونغ * * (اندونيسيا)
السيد م . صلاح ا . ابراهيم * * (مصر)
السيد ناصر قدور * * (الجمهورية العربية السورية)
السيد مصطفى ولد خليفة * (موريتانيا)
السيد ايرل د . سوم * * (الولايات المتحدة الأمريكية)
السيد نورمان وليامز * * (بنما)

-
- * تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ .
* * تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ .

٥- انتخبت الوحدة ، وفقا للمادة ١٨ من نظامها الأساسي ، السيد ميلينكو فوكوفيتش رئيسا والسيد الفرد ن . فوردى نائبا للرئيس ، وذلك للسنة التقويمية المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ . وكان الرئيس ونائب الرئيس خلال عام ١٩٨٢ هما السيدان موريس برتران وميلينكو فوكوفيتش على التوالي .

رابعاً - الأمانة

٦- تتكون أمانة الوحدة من أمين تنفيذي ، و٧ موظفين من الفئة الفنية ، و١١ موظفاً من فئة الخدمات العامة . وقد تقاعد السيد موريه تشيز ، الأمين التنفيذي ، في ٣١ أيار/ مايو ١٩٨٣ وحلّ محله السيد منفيل أ. نولته . وتعرب وحدة التفتيش المشتركة للسيد تشيز عن فائق تقديرها للخدمات القيمة التي أسداها للوحدة خلال السنوات الثمانية الماضية .

خامساً - برنامج العمل

٧- وفقاً للمادة ٩ من النظام الأساسي للوحدة ، تم وضع برنامج عملها لعام ١٩٨٣ بعد مناقشات اشترك فيها جميع المفتشين . وعمم الأمين العام للأمم المتحدة تفاصيل برنامج العمل على الدول الأعضاء والمنظمات المشتركة في الوثيقة A/38/92 .

٨- ولدى اعداد برنامج العمل ، اخذ المفتشون في اعتبارهم طلبات واقتراحات المنظمات المشتركة .

٩- وفضلاً عن اعداد التقارير الرسمية ، تقوم الوحدة بتنفيذ عدد من الدراسات التمهيديّة . والغرض من هذه الدراسات هو تحديد ما اذا كان من المرجح أن يؤدي اعداد دراسة رسمية وتقرير رسمي ، في كل حالة ، الى توصيات بناءة . كما أجرى المفتشون دراسات داخلية تستهدف تحسين كفاءة الوحدة وفعاليتها . وتتضمن هذه الدراسات تقييماً لانشطة سابقة مختارة ، ووضع المعايير والوسائل لاعداد تقارير وحدة التفتيش المشتركة وادخال اساليب جديدة لمتابعة تقارير وحدة التفتيش المشتركة .

سادساً - مسائل موضوعية اضافية

ألف - اعداد التعليقات على تقارير وحدة التفتيش المشتركة من جانب الرؤساء التنفيذيين
أولجنة التنسيق الادارية

١٠- يقضي النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة بحدود زمنية لاعداد التعليقات على تقارير الوحدة من جانب الرؤساء التنفيذيين اولجنة التنسيق الادارية . وتتألف هذه الحدود الزمنية من ثلاثة أشهر بعد تلقي تقرير ما لاتخاذ اجراء بشأنه وموجه الى منظمة واحدة فقط ، وستة شهور للتقارير الموجهة الى اكثر من منظمة واحدة . وفي حالات كثيرة لا تحترم هذه الحدود الزمنية مما يؤدي الى ارجاء النظر في تقارير وحدة التفتيش المشتركة من جانب الهيئات التشريعية لمدة عام احياناً . وعند الامكان ، تقرر وحدة التفتيش المشتركة اصدار تقاريرها في ضوء جدول اجتماعات الهيئات التشريعية ، وان كان هذا لا يتحقق بسبب الاعداد البطيء لتعليقات الرؤساء التنفيذيين اولجنة التنسيق الادارية . فمثلاً من

بين التقارير الصادرة في الفترة من كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ الى حزيران / يونيه ١٩٨٢ والبالغ مجموعها ٣٢ تقريراً ، أصدر ما نسبته ٣٢ في المائة من تعليقات الرؤساء التنفيذيين او لجنة التنسيق الادارية ضمن الحدود الزمنية المحددة في النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة . وهناك ٣٢ في المائة من التقارير وردت تعليقاتها بعد شهرين أو شهرين من الحد الزمني ، و ١٩ في المائة بعد فترة تراوحت ما بين ٣ الى ٦ شهور من الفترة الزمنية ، و ١٧ في المائة بعد أكثر من ستة شهور . وحيث أن نظر الهيئات التشريعية في التقارير في الوقت المناسب أمر ضروري ان كان المطلوب أن تخدم التقارير غرضاً مفيداً ، فإنه من المهم بذل جهود مجددة للتقيد الصارم بالحدود الزمنية المحددة في النظام الأساسي للوحدة للتعليقات .

باء - نظر الجمعية العامة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة

١١- تبين من تجربة وحدة التفتيش المشتركة أن اللجان الرئيسية لا تنظر في تقاريرها بطريقة منظمة . وترى الوحدة ان هذا يُعزى الى حد كبير للطريقة التي تدرج بها بنودها في جدول أعمال الجمعية العامة لكي تنظر فيها . وقد تقرر الآن ، بالتعاون مع الأمانة العامة ، أن تدرج تقارير وحدة التفتيش المشتركة باعتبارها بنداً فرعياً متميزاً تحت البند المدرج في جدول أعمال الجمعية العامة الاوثق صلة بها ، او تحت بند جدول أعمال وحدة التفتيش المشتركة ان لم يكن هناك بند مناسب آخر في جدول أعمال الجمعية . وهذا الترتيب الجديد لا بد أن يسمح للجنة المعنية بالنظر في كل تقرير لوحدة التفتيش المشتركة على حدة . كما لا بد وأن يسمح للجنة الخامسة ، باجراء مناقشة عامة بشأن عمل وحدة التفتيش المشتركة لحل اية مشاكل يثيرها المفتشون في التقرير السنوي ، ولتوفير ميسادئ توجيهية للوحدة .

جيم - قرارات الهيئات التشريعية بشأن تقارير وحدة التفتيش المشتركة

١٢- بسبب طريقة مناقشة تقارير وحدة التفتيش المشتركة في الماضي ، لا تتخذ دائماً قرارات واضحة بشأن التوصيات الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة . وهذا الافتقار الى الوضوح يحول دون المتابعة الفعالة من جانب الوحدة . ويمكن للهيئات التشريعية للمنظمات المشتركة ان تنظر في امكانية الأخذ بصيغ وفقاً للخطوط التالية :

- (أ) توافق على توصيات ، و ،
- (ب) توافق على توصيات ، و في ضوء التعليقات التي يبديها الأمين العام (و/أو لجنة التنسيق المشتركة ، و/أو المناقشة التي تجرى في اللجنة) ،
- (ج) تحتفظ بموقفها بشأن توصيات ، وفي ضوء المناقشة التي تجرى في اللجنة ،

(د) لا توافق على توصيات ، و..... .

١٣- وعندئذ تصير الممارسة النمطية لوحدة التفتيش المشتركة ، أن تتخذ بعد عام من قيام هيئة تشريعية باتخاذ قرار محدد بشأن تقريرها ، الاجراء الذى اتخذته المنظمة وأن تعد تقريرا بشأنه يضمن تقريرها السنوى ، أو تعد تقريرا منفصلا اذا لزم الامر .

سابعاً - موجزات تقارير وحدة التفتيش المشتركة وملاحظاتها

١٤ - ترد أدناه موجزات للتقارير التي أصدرتها وحدة التفتيش المشتركة في الفترة من تموز/ يوليه ١٩٨٢ الى حزيران/يونيه ١٩٨٣ . وتشير الموجزات الى المنظمة التي أرسل اليها كسل تقرير من هذه التقارير لاتخاذ اجراء بشأنه .

ألف - تقرير عن وضع قواعد لتنظيم دورة التخطيط والبرمجة والتقييم في الأمم المتحدة (JIU/REP/82/10) (٢)

١٥ - تعنى الأمم المتحدة منذ ١٥ سنة تقريبا ، بتخطيط و برمجة وتقييم أنشطتها في جهـد يستهدف استعدادات مجموعة من الوسائل لزيادة فعالية المنظمة ، وهو أمر أكبر بكثير من مجرد بذل محاولة لاضفاء طابع حديث على ادارتها . ففي كل عام ، تجري لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ذاتها مناقشات منتظمة بشأن هذه المشاكل ، ويتم اتخاذ تدابير هامة على مر السنين (مثلا ، الأخذ بنظام الميزانيات البرنامجية والخطط المتوسطة الأجل ، ووضع الأسس تدريجيا لخدمات التقييم ، وما أعقب ذلك من تدابير متعددة لصقل هذه الممارسات) .

١٦ - وفي هذا التقرير ، الذي أعد استجابة لطلب محدود من لجنة البرنامج والتنسيق بشأن تعدد وحدة التفتيش المشتركة تقريرا لمساعدة الجمعية العامة على النظر في مشاريع القواعد الناظمة لدورة التخطيط والمعدة من قبل الأمانة العامة ، تجري وحدة التفتيش المشتركة تقييمها للتطورات الأخيرة في دورة التخطيط ، وتبدي تعليقات على مشاريع القواعد المذكورة ، وتصدر مقترحات معددة للجمعية العامة فيما يتعلق بتعديل هذه القواعد .

١٧ - ويحلل التقرير الحالة الراهنة ويخلص الى أنه في نفس الوقت الذي كان ينبغي أن تكفل فيه تلك الأعوام من الجهد بقرار اصدار قواعد لتدوين المنهجية العامة لدورة التخطيط والبرمجة والتقييم ، فان هذه الأساليب والمنهجيات ، التي وضعت بهذه الأناة ، لم تحظى بفهم جيد ولم تطبق بصورة سليمة ولم تحقق الأهداف المقترحة . ولذا أصبح من الضروري ايمان النظر في الأسباب التي أدت الى هذه الحالة والسعي الى علاجها . وان مهمة وضع القواعد والأحكام لا بد أن توفر في حد ذاتها الفرصة المناسبة لبذل هذا الجهد .

١٨ - ان دورة التخطيط والبرمجة تعاني من عدد من العيوب ، ربما كان أهمها أن الممارسات الراهنة لا تنرك مجالاً للتفكير دوريا في النتائج المحرزة وفي الاتجاهات التي ينبغي أن تتجهها الأنشطة مستقبلا . ذلك ان العرض الثابت لكل أنواع البرامج والأنشطة الواردة في الخطة المتوسطة الأجل والميزانيات البرنامجية ، والغموض والتفخيم اللذين كثيرا ما صيغت بهما نصوص هذه

الوثائق كلها أمور لا تشجع على التفكير الجماعي ولا تسهل اتخاذ القرارات من جانب الأعضاء . ويرى من أعد التقرير أن الأمانة العامة للأمم المتحدة اكتسبت عادات تتمثل في حذر بالغ بدعواها الى استخدام كل طاقتها تقريبا في اصدار مقترحات ، وهو أمر ينبغي أن يكون بالفعل من بين مهامها الأساسية . ووجهوا دعوة قوية الى اجراء حوار بناء بين الأمانة العامة والدول الاعضاء ؛ ودعوا الى ضرورة اجراء هذا الحوار بوجه خاص أثناء اعداد الخطة المتوسطة الأجل وعرضها . وقالوا انه يلزم كذلك المزيد من الاعتراف بأهمية التقييم .

١٩ - وتقرح التوصيات الواردة في التقرير اجراء تغييرات في مشروع القواعد يركز أساسا على ما يلي :

(أ) التمييز بين ثلاثة ميادين مختلفة للنشاط ألا وهي : أنشطة دعم المفاوضات ، وأنشطة الأعمال المشتركة المتعلقة بموضوعات تحظى بدرجة معينة من توافق الآراء بين الدول الأعضاء ، وأنشطة التنظيم الادارى ؛

(ب) تكييف عطيات التقييم مع هذه الفئات المختلفة من الأنشطة وادماجها بوصفها عطية التقييم المركزية ، في الجدول الزمني لاعداد الخطة المتوسطة الأجل وفي مقدمتها ؛

(ج) تكييف عرض الخطة المتوسطة الأجل لهذه الأنماط الثلاثة من الأنشطة فيما يتعلق بتصميم سرد الاستراتيجية ، والمستوى الذى ينبغي أن تكون عليه ، وتعيين الأهداف المحددة بزمن في كل برنامج فرعي .

٢٠ - وتم ارسال التقرير في ٢٠ ايلول / سبتمبر ١٩٨٢ الى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ اجراء بشأنه ، والى الرؤساء التنفيذيين لمنظمات أخرى المشتركة ، للعلم . ونظرت فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين (أنظر القرار ٣٧ / ٢٣٤ المرفوع في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ؛ أنظر كذلك الفقرات من ٧١ الى ٧٧ أدناه) .

باء - تطبيق مبدأ التوزيع الجغرافي العادل فيما يتعلق بموظفي أمانة اليونسكو (JIU/REP/82/11) .

٢١ - ظلت مسألة تكوين أمانة اليونسكو ، وهي من أكبر الوكالات المتخصصة بمنظومة الأمم المتحدة ، موضع اهتمام كبير من الدول الأعضاء والمدير العام . فعدد من السنوات ، ظلت الدول الأعضاء في اليونسكو ، تعرب عن رأى مؤداه أن ثمة ضرورة طحة لتحسين التوزيع الجغرافي للموظفين في الأمانة . وستعرض التقرير المرفوع في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ تقييم تطبيق مبدأ التوزيع الجغرافي العادل في اليونسكو ، ويتناول الحالة الراهنة المتعلقة بتنفيذ هذا المبدأ بالتفصيل . ويتضمن توصيات من أجل تحسين الوضع . واستنادا الى تحليل متعمق للبيانات الاحصائية ذات الصلة والاتجاهات في سياسة التوظيف بالمنظمة ، خلص المفتشون الى أن مبدأ

التوزيع الجغرافي العادل للموظفين ، الذي أقره دستور اليونسكو وأكدته قرارات عديدة للمؤتمر العام ، لم تلتزم به مكاتب ووحدات كثيرة لليونسكو التزاما تاما . فحتى ١ تموز/يوليه ١٩٨٢ كانت هناك ٢٩ دولة من الدول الأعضاء غير ممثلة و٣٨ دولة من الدول الأعضاء ممثلة تمثيلا ناقصا ، وتمثل هاتان الفئتان معا ٤٢٧ في المائة من مجموع عضوية اليونسكو ، في حين لا يزال هناك ٢٠ بلدا ممثلا تمثيلا زائدا في الأمانة .

٢٢ - ولاحظ المفتشون انه بالنظر الى الجهود المتواصلة الجذولة من جانب الدول الأعضاء والمدير العام ، حدث تحسن مؤخرا في تمثيل البلدان النامية . ومع ذلك ، فحتى ١ تموز / يوليه ١٩٨٢ ، كان عدد البلدان النامية غير الممثلة ٢٨ بلدا من بين الـ ٢٩ بلدا غير الممثلة في أمانة اليونسكو ؛ ومن بين الدول الأعضاء الممثلة تمثيلا ناقصا والبالغ مجموعها ٣٨ دولة ، كانت ٢٥ دولة منها من البلدان النامية . وبالرغم من أن النسبة المثوية لنصيب مواطني البلدان الغربية المتقدمة النمو هبطت من ٦٩٨ الى ٤٢٤ في المائة في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٨٢ ، فإن هذه المجموعة من الدول الأعضاء لا تزال ممثلة تمثيلا زائدا عن اجمالي نقطة الوسط الخاصة بها . ومن ناحية أخرى ، ظلت بلدان أوروبا الشرقية دائما ممثلة تمثيلا ناقصا - بما في ذلك الوظائف رفيعة المستوى - وخلال الأعوام الأخيرة ازادت أيضا درجة التمثيل الناقص لبلدان كثيرة فسي هذه المجموعة ، حيث بلغت حصة مواطني هذه البلدان في الأمانة ٦٩ في المائة عام ١٩٨٢ بالمقارنة مع ٧٧ في المائة في عام ١٩٦٠ .

٢٣ - وحدد المفتشون العوامل التالية التي تحول دون تطبيق مبدأ التوزيع الجغرافي العادل للموظفين تطبيقا فعّالا : (أ) عدم كفاية جهود البحث في البلدان غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا في المقام الأول ، عن مرشحين مناسبين لملء الوظائف الشاغرة واستمرار الممارسة المتمثلة في تعيين مواطنين من بلدان ممثلة تمثيلا زائدا في هيئة الموظفين ؛ (ب) استخدام تعيينات غير محددة المدة ؛ (ج) مد العقود المحددة المدة لفترات غير محدودة ؛ (د) مد عقود الموظفين الذين تجاوزوا سن التقاعد (٦٠ سنة) ؛ (هـ) وجود عيوب في تخطيط واجراءات التوظيف .

٢٤ - ويرى المفتشون أن التنفيذ الصارم والتام للفقرة ٤ من المادة السادسة من دستور اليونسكو وقرارات المؤتمر العام ذات الصلة هو أمر لازم لضمان أن تحقق البلدان غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا نطاقات نقطة الوسط الخاصة بها ، ومن أجل تحسين تمثيل الدول الأعضاء في جميع القطاعات والمكاتب والدوائر وفي الوظائف على كافة المستويات .

٢٥ - ولهذا الغرض ، يصدر المفتشون ٨ توصيات لتكون موضع نظر الهيئات التشريعية لليونسكو والمدير العام . وتدعو التوصية ١ ، الى اتخاذ تدابير أكثر حيوية للبحث عن مرشحين مناسبين من البلدان غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا ، وتقترح في الوقت نفسه أن يتم في الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٦ تحديد رقم مستهدف مقداره ٦٠ في المائة من جميع الشواغر في الوظائف الجغرافية لتعيين مرشحين من البلدان غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا ، مع عدم تعيين مواطني

الدول الأعضاء الممثلة تمثيلاً زائداً إلا في الحالات الاستثنائية . وتقضي التوصية ٢ ، وتقدر ما يكون ذلك عليا ، بمراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل من جانب كل قطاع ومكتب ودائرة . وتقضي التوصية ٣ باتخاذ تدابير لتحسين تشييل الدول الأعضاء في الوظائف رفيعة المستوى (من نائب مدير عام الى ف - ٥) . وعليه ، تقترح التوصيتان ٤ و ٥ النظر في وضع قيد جديد على منح تعيينات غير محددة المدة وفرض بعض القيود على التمديد المتعدد للعقود المحددة المدة . ومؤدى التوصية ٦ أنه ينبغي ألا تتجاوز الفترة القصوى لتحديد مدة العمل بعد سن التقاعد (٦٠ سنة) ستة شهور ، إلا في الحالات الاستثنائية أي عندما يكون الوقت مطلوباً للمعثر على بديل مناسب . وتدعو التوصيات الباقية الى تحسين التخطيط والمتابعة في مهام التوظيف ، واتخاذ التدابير اللازمة من جانب مكتب شؤون الموظفين والقطاعات والمكاتب الفنية المعنية من أجل تقصير عطية التوظيف وتبسيطها .

٢٦ - وقد أرسل هذا التقرير في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الى المدير العام لليونسكو لاتخاذ اجراء بشأنه ، والى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأخرى المشتركة للعلم .

جيم - تعاون منظومة الأمم المتحدة مع الحكومات في مجال تطوير التقييم (JIU/REP/82/12) (٣)

٢٧ - اتسم تطور التقييم بالببط بوصفه عنصراً متأصلاً في الإدارة في ميدان التعاون الانمائي . بيد أن الأعوام القليلة الماضية شهدت تفهماً متزايداً لقيمة التقييم في تحديد نوعية البرامج والمشاريع ونتائجها . وصاحب ذلك مبادرات جديدة في السياسة الدولية وازدياد في الجهود التعاونية للمساعدة في وضع التقييم من جانب الحكومات .

٢٨ - يقدم هذا التقرير قائمة أولى من الاجراءات والأفكار والمواد في هذا المجال " الجديد" للتمتية . ويعتبر مفهوم " التعاون في مجال تطوير الحكومات للتقييم " من المفاهيم المعقدة في الوقت الحاضر دون ريب ، وذلك بما يشتمل عليه من عدد كبير من المشتركين . ومن التصورات والامكانيات والمواقف ، والبيئات والهيكل الوطنية . ومع ذلك ، فالاهتمام بالتقييم يتزايد ، كما تشهد بذلك المبادرات الأخيرة للسياسات الحكومية الدولية داخل نظام الأمم المتحدة ، والتي تؤكد على نتائج البرامج وفعاليتها ، وقدرات الإدارة الوطنية على الاعتماد على الذات ، والدور الهام الذي يلعبه التقييم .

٢٩ - لقد كانت الجهود التقييمية الماضية الجذولة في سبيل التعاون الانمائي متواضعة ومقطعة دون ريب . وكانت الصعوبات المختلفة المبكرة التي تحوط بالمفاهيم والعمليات تحد من تجربة التقييم . ولم تكن الحكومات على دراية بالتقييم أو مهتمة به ، وكانت تفتقر في كثير من الأحيان الى القدرة على استخدامه بتوسع في عطياتها الانمائية . وكان المانحون غالباً أشدّ قلقاً بشأن احتياجاتهم للتقييم . ومع ذلك ، فإنه يبدو أن هذه القيود قد بدأت تضعف حالياً .

وأصبح ثمة استخدام متزايد للتقييم كجزء طبيعي من عطية الإدارة في التعاون الانمائي .
وفهم أفضل لقيمة التقييم العطية في تحسين البرامج ، ونهج أكثر تعاونيا الى حد كبير .
أنشطة التقييم بين الحكومات والمنظمات الانمائية الثنائية وغير الحكومية والمتعددة الأطراف .

٣٠ - ويخلص هذا التقرير في ايجاز أنشطة التقييم الانمائية الراهنة لـ ١٥ مؤسسة من منظومة الأمم المتحدة والدور الذي يمكن أن تلعبه الأمم المتحدة في هذا المجال كذلك . ويوضح أنواع وستويات النشاط التقييمي التعاوني المختلفة التي تدور في طور الظهور . كما يقدم قائمة تحتوي على ١٧ عاملا من العوامل التي أثبتت التجربة حتى اليوم أنها هامة بالنسبة للتقييم الناجح ، بالإضافة الى ثبت بالوثائق الحديثة ذات الصلة ، والصادرة عن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المصادر .

٣١ - ويعرض المفتشون عدة توصيات أمام منظومة الأمم المتحدة ، بغية تشجيع المزيد من الجهود الخلاقة والتعاونية من أجل مساعدة الحكومات على تطوير التقييم . وتشتمل التوصيات على مجموعة من الاجراءات المسترة تقوم بها المنظمات ، وخاصة من خلال وحداتها المركزية المعنية بالتقييم ، وعلى ضرورة نظر لجنة التنسيق الادارية في ترتيبات مشتركة معينة لتشجيع وتنسيق أنشطة مشتركة أفضل بين منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات وعلى امكانية اصدار مجالس ادارة المنظمات بيانات عن سياساتها ، وعلى مزيد من الاجراءات تقوم بها كيانات الأمم المتحدة في هذا الميدان .

٣٢ - ويأمل المفتشون أن تقوم الحكومات وكذلك المنظمات الثنائية وغير الحكومية وغيرها من المنظمات الدولية أيضا بمباشرة هذه الأنشطة التعاونية وتشجيعها وتأييدها ، بغية تحقيق ادراك أفضل لما ينطوي عليه التقييم من امكانيات .

٣٣ - وقد أرسل هذا التقرير الى الأمين العام للأمم المتحدة والى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشتركة الأخرى في ٢ شباط/فبراير ١٩٨٣ لاتخاذ الاجراءات اللازمة .

دال - تقرير عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمنظمة

السهل السوداني (JIU/REP/83/1)

٣٤ - يقدم هذا التقرير عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني وصفا لخلفيته التاريخية كجزء من برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ويقوم بتحليل للمهتين اللتين عهد بهما اليه .

(أ) بموجب الولاية الأولى ، يقوم المكتب بوصفه آلية التنسيق المركزية في الأمم المتحدة بمساعدة البلدان الأعضاء في اللجنة المشتركة بين الدول لمكافحة الجفاف في منطقة السهل على الاضطلاع ببرامجها للانعاش واعادة التأهيل في الأجلين المتوسط والطويل ولا سيما في تحقيق الاكتفاء الذاتي في انتاج الأغذية ومقاومة آثار الجفاف (قرار الجمعية العامة ٣٠٥٤ د - ٢٨) المؤرخ في ١٧ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٣) .

(ب) بموجب الولاية الثانية يكلف مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني بمسؤولية القيام كأداة للأمم المتحدة ، نيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي إطار عمل مشترك بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي /برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لمساعدة ١٩ بلدا في منطقة السهل السوداني (البلدان الأعضاء في اللجنة المشتركة بين الدول لمقاومة الجفاف في السهل بالإضافة الى ١١ دولة أخرى) وذلك في وضع وتمويل وتنفيذ خطط عملها لمكافحة التصحر (قرار الجمعية العامة ٣٣/ ٨٨ المرفق في ١٥ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٨) .

٣٥ - ويقوم هذا التقرير أيضا بتحليل هيكل وتكوين وميزانية أمانة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني في نيويورك ومكاتبها الاقليمية في أوغندا وغو ، ويقدم معلومات احصائية ذات صلة بالأموال التي تجمع بمساعدة المكتب وتخصص لمكافحة الجفاف والتصحر في منطقة السهل السوداني .

٣٦ - وقد ازدادت الأموال المعبأة بطريق مباشر أو غير مباشر ، بمساعدة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني ، من ١٥٢ مليون دولار في عام ١٩٧٥ الى ٨٣٥٦ مليون دولار في ٢٨ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٢ (٤٣١٣٣ مليون دولار بالنسبة للولاية الأولى و ٤٠٤٣٣ مليون دولار بالنسبة للولاية الثانية) وذلك عن طريق الموارد التالية :

(أ) التمويل المباشر ، الثنائي أو المتعدد الأطراف أو الثنائي المتعدد الأطراف، بما في ذلك التمويل عن طريق مكافحة التصحر (٥٨٤٦١ مليون دولار) .

(ب) صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لأنشطة السهل السوداني (٩٣٦٦ مليون دولار) .

(ج) التمويل المعبأ مباشرة بواسطة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني والذي لا يمر عن طريق الصندوق الاستثماري (٩٢٧٢ مليون دولار) .

(د) الاشتراكات الحكومية (٦٥٢٢ مليون دولار) .

٣٧ - ان هذه المبالغ هي مؤشر واضح على فعالية مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني في تعبئة الموارد المالية . بيد أن المفتش يرى أنه في الامكان ادخال تحسينات على اجراءات تعبئة الأموال ما يتيح ، بدرجة كبيرة ، زيادة المبالغ المعبأة التي لا تزال ، وفقا لتقديرات البلدان المستفيدة والمنظمات المعنية ، أقل من الاحتياجات الفعلية بكثير .

٣٨ - وعند دراسة متعمقة لولايتي مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني ، خلص المفتش الى نتيجة مفادها أن أنشطة المكتب تدور في إطار تدابير شاملة ومتكاملة تستهدف مكافحة الآثار المتوسطة والطويلة الأجل للجفاف والتصحر اللذين تتفاعل آثارهما ومعززل منهما الآخر ، إلا أن عليه أن يواصل تركيزه على تدابير معينة لمكافحة الجفاف الذي يؤثر عواقبه بشكل خطير على عدة بلدان في السهل السوداني .

- ٣٩ - وفي حين يقدر المفتش نوعية ونتائج الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني في مجالات تحديد المشاريع ووضعها وتخطيطها ورمجتها ، فإنه يوصي ، بأن يكون تخطيط ورمجة مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني لمشاريع مكافحة الجفاف والتصحر ، مرتبطين ارتباطا وثيقا بالتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ، حيثما وقع ذلك .
- ٤٠ - وينبغي أن يعهد بتنفيذ المشاريع ، بصورة أكثر تكرارا ، الى الحكومات المعنية ، اما مباشرة أو بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني وساعده الوكالات المتخصصة .
- ٤١ - وفي ضوء الزيارات الميدانية والناقشات المتعمقة مع الممثلين المنسقين لبرامج الأمم المتحدة الانمائي ، والمنظمات الحكومية الدولية الاقليمية ، ولاسيما اللجنة المشتركة بين الدول لمقاومة الجفاف في السهل والاتحاد الاقتصادي لغربي افريقيا واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، يوصي المفتش بأن يولي مكتب الأمم المتحدة لمنطقة السهل السوداني عناية خاصة بتعزيز تعاونه مع المنظمات المذكورة .
- ٤٢ - ويوصي المفتش أيضا بأن يعطى المكتب أولوية أعلى لمساعدة الحكومات المعنية ، بناء على طلبها ، في انشاء لجان وطنية لتنسيق أنشطة مكافحة الجفاف والتصحر . ولا ينبغي أن يكون هناك ازدواج بين هذه اللجان والدوائر الحكومية ، كما ينبغي أن يقتصر دورها على القيام بعملية التنسيق .
- ٤٣ - وأرسل هذا التقرير الى الأمين العام للأمم المتحدة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٣ لاتخاذ الاجراء اللازم ، وأرسل الى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشتركة الأخرى للعلم .

ها٥ - تقرير عن ادارة الامم المتحدة للتعاون
التقني لأغراض التنمية (JIU/REP/83/2) (٥)

- ٤٤ - يعمد هذا التقرير عن ادارة الامم المتحدة للتعاون التقني لأغراض التنمية جزءاً من سلسلة الدراسات التي اضطلعت بها وحدة التفتيش المشتركة بفرض اظهار مدى تنفيذ القرار ١٩٧/٣٢ وهو يتناول التقدم الذي احرزته الادارة منذ نشأتها ، وينظر في المشاكل التي تواجهها ، ويضع التوصيات اللازمة .
- ٤٥ - والنتيجة الرئيسية التي توصل اليها المفتشون هي ان الادارة حققت ، بعد مضي ثلاث سنوات ونصف السنة ، انجازات ايجابية تسجل لها ، لا سيما التحسن الذي طرأ على معدل ادائها ، الا انه من الطح الآن اعادة دراسة هيكل وملاك الادارة لضمان فعالية العمليات من حيث التكلفة ، وازالة الشكوك المحيطة بمستقبل الادارة ومساعدتها على ان تكون لها هوية معترف بها .
- ٤٦ - ويلاحظ المفتشون ان الادارة تعمل منذ انشائها بموجب صلاحيات مؤقتة ، وقد تم تنظيمها جزئياً على أسس فنية ، وجزئياً على أسس جغرافية ، وقد نشأ هذا الترتيب عن حبسك العناصر الموروثة من ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب التعاون التقني السابقين . وهذه الحالة الراهنة قد لا تمثل الاستخدام الأمثل للموارد كما انها لا تفضي الى ايلاء اهتمام كاف لتأثير العمل . وينتهي المفتشون الى ان اقامة هيكل يؤكد على الجانب الفني لا الجغرافي من شأنه ان يؤدي الى أفضل النتائج بأكبر قدر من الاقتصاد - ويتطلب هذا الهيكل مع ذلك انشاء مجموعة من الوحدات الجغرافية الصغيرة تكون مسؤولة امام مكتب وكيل الامين العام السدي يضطلع بمهام الاتصال والمراقبة والتعجيل بانجاز المهام وتشكل دائرة للشعب الفنية .
- ٤٧ - ويوصي المفتشون بأن يكفل الامين العام اصدار صلاحيات الادارة ، وان تنظر دائرة التنظيم الاداري ، في استعراضها الاداري المقبل للادارة ، في مسألة تنظيم الادارة لتناول التعاون التقني والتركيز على ما يتطلبه القرار ١٩٧/٣٢ من الترشيح والتنسيق الكاملين لقدرات الادارة بغية الافراج عن الموارد كيما تستخدمها الادارة في نواح أخرى .
- ٤٨ - ويقترح المفتشون بأن يستخدم جزءاً من الموارد المفرج عنها من خلال ترشيح الادارة لانشاء وحدة صغيرة للتقييم في داخل الادارة تقدم تقاريرها الى مكتب وكيل الامين العام ، وان تكون لها ولاية لادخال التقييم المركزي في أعمال التعاون التقني التي تضطلع بها الادارة . ويرى المفتشون ان ما يعتد به في التحليل الأخير ليس مجرد أداء الموارد ولكن أثر الأعمال . ولا يمكن التأكد من ذلك الا عن طريق التقييم . والمحك الحقيقي للتعاون التقني الفعال هو ما تحققة موارد المساعدة التقنية عن طريق تحسين الاعتماد على الذات في البلدان النامية .
- ٤٩ - ويعاني عمل الادارة الميداني من قصور الى حد ما نتيجة لعدم وجود ممثلين ميدانيين لها . بيد أن انشاء المكاتب الميدانية حتى على الصعيد الاقليمي ، لن يكون حلاً اقتصادياً .

ويقترح المفتشون اتخاذ بعض التدابير المسكّنة مثل اعطاء اختصاصات الاتصال بشأن المسائل الفنية بين الممثلين/المنسقين المقيمين ومقر ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، على اساس عدم التفرد ، الى الخبراء الأقدمين الذين توفرهم الادارة ؛ وقيام الادارة بايجاز التعليمات للممثلين/المنسقين المقيمين قبل توليهم مهام وظائفهم ، بحيث يتم تعريفهم باحتياجات وأنشطة الادارة ؛ واقامة علاقات مباشرة ومستمرة بين مقر ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية وموظفي الأمم المتحدة الموجودين في مكاتب الممثلين/المنسقين المقيمين المسؤولين عن ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ؛ وايضاً بعض موظفي الدوائر الاستشارية الانائية الى اللجان الاقليمية والمكاتب دون الاقليمية التابعة لتلك اللجان للمساعدة في البرمجة القطرية والبرمجة المشتركة بين البلدان .

٥٠ - ويلاحظ المفتشون ان الشؤون الادارية للخبراء الميدانيين التابعين لادارة التعاون التقني لأغراض التنمية يتعين احوالها الى مكتب الخدمات العامة ومكتب شؤون الموظفين ، حيث ان الادارة ليست لديها سلطة معالجة المسائل الادارية ومسائل الموظفين والمسائل المالية . ويوصي المفتشون بأن تكون للادارة سلطة أوسع في التصدي لهذه المشاكل المتعلقة بخبرائها الميدانيين .

٥١ - ويلاحظ المفتشون ان ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية تعاني من نقص في السلطة الحكومية الدولية التي من شأنها أن تولي بشكل مباشر الاهتمام المتعمق المطلوب لبعض القضايا مثل برنامج العمل ومسائل السياسة المتعلقة بالادارة قبل قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ببحث تلك القضايا . وربما كان يتشمل أحد الحلول في قيام الادارة بتقديم تقاريرها الى مجلس ادارة واحد يكون مسؤولاً عن الادارة والمراقبة على الصعيد الحكومي الدولي للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الامم المتحدة من أجل التنمية والمقترحة في الفقرة ٣٥ من المرفق للقرار ١٩٧٠/٣٢ . الا انه لم يتم انشاء مجلس الادارة هذا . ولهذا يخلص المراقبون الى ان مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي هو أنسب هيئة للإشراف على أعمال ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية . ويقترح المفتشون بأن ينظر مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في تكريس يوم على الأقل كل عام للنظر في شؤون الادارة واتخاذ كل ما يلزم من قرارات السياسة ، رهنا بموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي و/أو الجمعية العامة ، ودون التعدي على مسؤوليات لجنة البرنامج والتنسيق فيما يتصل بتوجيه السياسة والبرامج والادارة .

٥٢ - وقد أرسل التقرير في ١١ شباط/فبراير ١٩٨٣ الى الامين العام للامم المتحدة لاتخاذ اجراء بشأنه ، وأرسل الى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشتركة الأخرى للعلم .

واو- تقرير مرحلي عن تنفيذ توصيات البرامج
الاقليمية لحفظ وادارة الحياة البرية
الافريقية (JIU/REP/83/3)

٥٣ - يستعرض التقرير تنفيذ توصيات التقرير الذي يتناول " البرامج الاقليمية للتدريب على ادارة الحياة البرية الافريقية في مويكا وغاروا " (JIU/REP/79/1-E/1979/103) في جمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكاميرون المتحدة، على التوالي، خصوصا من جانب منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الامم المتحدة للبيئة واليونسكو وبرنامج الامم المتحدة الانمائي، والذي كان قد اوصى بوضع المعهدين تحت رقم تخطيط ارشادى اقليمي وتشغيلهما في اطار برنامج اقليمي شامل لحفظ الحياة البرية. وقد ورد في تعليقات الرؤساء التنفيذيين وفي قرارات مجالس ادارات هذه المنظمات تحديد المجالات التي يعتزمون فيها تقديم المزيد من المساهمات، ومصورة رئيسية في التدريب. وكان مؤتمر الوزراء الذي عقدته اللجنة الاقتصادية لافريقيا في نيسان/ابريل ١٩٨٠ قد اوصى بالقرار ٣٨٨ (د - ١٥) بتحويل كليتين الى معهدين اقليميين كالمين، وطلب الى امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا أن تتعاون مع مؤسسات أخرى في منظومة الامم المتحدة ومع منظمة الوحدة الافريقية والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية على وضع وتنفيذ برنامج اقليمي متكامل طويل الأجل للحياة البرية. ومع ذلك تود حكومتا جمهورية الكاميرون المتحدة وجمهورية تنزانيا المتحدة الابقاء على الوضع القانوني الراهن وترتيبات العمل الموجودة في الكليتين التابعتين لهما، مما أخرج بالتالي تقديم المساعدة الى مويكا بموجب رقم التخطيط الارشادى الاقليمي، واستمرار الدعم المقدم الى غاروا بموجب مشروع RAF-74-056 على نحو أوفى، رغم ان برنامج الامم المتحدة الانمائي قد رصد الآن أموالا لهذا الغرض.

٥٤ - وجاء تنفيذ التوصيات تدريجيا ولم يتحقق سوى جزء من أهدافها؛ ولا يرى المفتشون اى تنسيق أو تعاون مشرفي هذه المسألة. وقد تجلت الحاجة الى مزيد من المشاورات حتى بشأن السياسات المتعلقة باستخدام رقم التخطيط الارشادى الاقليمي وتنفيذ قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا الذي كان متوقعا ان تقوم امانة اللجنة الاستشارية مباشرة وتنسيق العمل فيه. ولا بد لنجاح أى برنامج اقليمي متكامل للحفظ من التعاون الكامل بين الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا، وبين منظمات الامم المتحدة المعنية، خصوصا بين أعضاء مجموعة حفظ نظم البيئة (وهي منظمة الاغذية والزراعة وبرنامج الامم المتحدة للبيئة واليونسكو والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية)، وذلك بالتعاون الوثيق مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا.

٥٥ - وفي الوقت نفسه ازداد كل من عدد معاهد التدريب في المرحلتين الاعدادية والمتوسطة والجامعات التي تقدم مناهج دراسية عن حفظ الحياة البرية. كذلك تسعى البلدان الى زيادة الحماية وتحسين ادارة الأنواع والنظم البيئية للبحر واليابسة، وهناك ما يشير الى تعاون بين

الدول خصوصا على الصعيد دون الاقليمي . وتلتقي مجموعة الأنشطة الحالية المتعلقة بحفظ الموارد الحية في افريقيا - ومنها البحث والتدريب - في ادخال عناصر جديدة تؤخذ في الاعتبار عند التنفيذ اللاحق لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا . واستنادا الى هذه والى جوانب أخرى تناولها التقرير ، أبدى المفتشون ثمانى توصيات محددة تطلب من المؤسسات المعنية لمنظومة الامم المتحدة :

(أ) أن تعجل مساعدتها الى غاروا ومويكا طبقا لرقم التخطيط الارشادى الاقليمي ؛ وأن تشجع وتدعم الحكومات التي تستحدث أو تنوى أن تستحدث مدارس تدريب للمرحلة الاعدادية ، وكذلك انشاء معهد اقليمي للتدريب على الحياة البرية للبلدان الناطقة بالبرتغالية في موزامبيق على الأرجح ؛ واستحداث برنامج اقليمي للتدريب العالي يستند الى ما هو موجود في جامعة واحدة أو أكثر من الجامعات التي تقدم فعلا مناهج دراسية في الحياة البرية وطم الأحياء وطم البيئة ؛

(ب) وأن تساعد الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية في افريقيا في وضع وتطوير وتنفيذ استراتيجية برنامج اقليميين متكاملين لحفظ الموارد الحية وفقا لما طلبه قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٣٨٨ (د - ١٥) بحيث يقوم برنامج الامم المتحدة للبيئة وأمانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا بالدور الأساسي في تنسيق وتعبئة المساعدة الدولية لهذا الغرض .

٥٦ - وأرسل هذا التقرير في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٣ الى الامين العام للأمم المتحدة والسى المدير العام لكل من منظمة الاغذية والزراعة واليونسكو لاتخاذ اجراء بشأنه ، والى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة الأخرى من قبيل العلم .

زاي - تقرير عن المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي (JIU/REP/83/4)

٥٧ - ان المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي أداة رئيسية لادارة وتنسيق الجهود التي تبذلها المنظومة في مجال التعاون التقني على الصعيد القطري . ويشهد بالدور الهام الذى تقوم به هذه المكاتب باتساع نطاق الخدمات التي تقدمها على الصعيد التنفيذى الى الحكومات المضيفة ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ، وعض برامج المساعدة الثنائية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف ، فضلا عن بعض المنظمات الاقليمية وغير الحكومية . ونظرا الى الدور المركزى الذى تقوم به المكاتب الميدانية في الدعم ، يمكن اعتبارها أساس موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي وقوته ، خصوصا في ممارسته لقيادته الميدانية ومسؤولياته التنسيقية في مجال جهود التعاون التقني لمنظومة الامم المتحدة . ويستعرض هذا التقرير المسوخ في شباط/فبراير ١٩٨٣ مهام وملاك وتنظيم المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ويقدم قدرتها على تقديم دعم فعال للحكومات المضيفة في تنسيق وتنفيذ وادارة الأنشطة التنفيذية التي تعاون منظومة الامم المتحدة في تنفيذها . ورغم ان التقرير يعتمد كثيرا على أحكام الفرع

خامسا من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لمنظومة الامم المتحدة ، فانه لا يتناول مسؤوليات المنسقين المقيمين لأن عطيتهم لم يمتد فترة تكفي لاجراء تحليل موضوعي والتوصل الى نتائج أكيدة . وعلى ذلك يركز التقرير على الممثلين المقيمين بوصفهم رؤساء المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وفي الوقت نفسه يعترف بأن الممثلين المقيمين يعينون عادة بوصفهم منسقين مقيمين ، وأن التمييز بين الدورين لا يمكن ان يكون قاطعا .

٥٨ - ويناقد التقرير المهام الأساسية للمكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، ومنها دعم الحكومات الضيفة عند الاعداد والتنفيذ والتنسيق والتقييم والادارة على أساس يومي للمشاريع والبرامج التي يمولها برنامج الامم المتحدة الانمائي ؛ وتنسيق الأنشطة القطاعية لمنظمات الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وتزويدها بالدعم الاداري والامدادى المركزيين .

٥٩ - ويرى التقرير انه رغم ان دور المكاتب الميدانية في الدعم الفعلي يتوقف كثيرا على احوال كل بلد على حدة ، وعلى مدى استخدام الحكومات لها في تنسيق وادارة المدخلات الواردة من منظومة الامم المتحدة ، فان هذا الدور قد أخذ يتسع خلال العقد الأخير بحيث أصبح يتجاوز كثيرا المهام الأساسية للمكاتب الميدانية ، خصوصا في أقل البلدان نموا . ولم يعد من الممكن النظر الى نطاق أنشطة المكاتب الميدانية في ضوء علاقتها بمعدل موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي المخصصة للبرامج ، وانما ينبغي النظر اليها في اطار ما تقدمه هذه المكاتب من دعم لطائفة واسعة من الأنشطة ، نخص منها بالذكر تلك الممولة من صناديق مرصودة لغرض خاص ، وميزانيات الوكالات العادية ، وعض المؤسسات المالية المتعددة الأغراض ، وترتيبات تقاسم التكاليف والصناديق الثنائية والمتعددة الأطراف التي تزداد بسرعة ، ولكنها زادت الى حد كبير من مطالبها على وقت وموظفي المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي .

٦٠ - ونظرا الى تأزم الحالة الراهنة لموارد برنامج الامم المتحدة الانمائي ، انخفض ملاك موظفي المكاتب الميدانية بنسبة ٨ في المائة ، وتجمد التوظيف في وقت تكاد لا تستطيع فيه المكاتب في معظم الحالات ان تنهض بععب عطيا الواسع . ففي عام ١٩٨٢ ، كان لدى كل مكتب ميداني تابع لبرنامج الامم المتحدة الانمائي في المعدل من الوظائف الفنية الممولة من الميزانية نفس العدد تقريبا (٣٦) الذي كان لديه قبل عشر سنوات ، رغم النمو الكبير في طبيعة وحجم الأنشطة التي تدعمها هذه المكاتب خلال العقد الأخير . وسبب شدة الضغط الذى يتعرض له موظفو المكاتب الميدانية من المهام الادارية الروتينية التي يقومون بها بالنيابة عن الحكومات ومنظومة الامم المتحدة ، لم يتمكنوا من ابداء اهتمام كاف بالمهام التنظيمية والتحليلية والتقييمية للبرامج الفنية ، ولا تتمثل الاساليب والمفاهيم الجديدة للتعاون التقني بصورة كافية في المشاريع والبرامج .

٦١ - وينتهي التقرير الى ضرورة تعزيز المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، لتمكينها من تقديم المساعدة الى الحكومات الضيفة ، على نحو أكثر فعالية ، في مجال تنسيق

وتنفيذ وإدارة الأنشطة التنفيذية بمنظومة الأمم المتحدة . وقد اقترح ، استهدافا لهذه الغاية ، عدد من بدائل السياسة ، تتضمن زيادة مساهمات الحكومات في التكاليف الميدانية المحلية ؛ ونقل بعض الوظائف من مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى الميدان ، خصوصا في أقل البلدان نموا ؛ وإعارة الموظفين الحكوميين إلى المكاتب الميدانية لفترات محددة ؛ وتمويل جانب من مهام المكاتب الميدانية من ميزانية " أساسية " تدعمها الميزانية العادية للأمم المتحدة ؛ وأخيرًا ، الدمج التدريجي للتمثيل القطري للمنظومة من أجل تشكيل مكاتب ميدانية لمنظومة الأمم المتحدة تعمل من مساهمات متناسبة من منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها . وتشمل التدابير الأخرى الموصى بها تعيين الموظفين الميدانيين بطريقة منهجية أفضل وتحسين منهجية سياسات التطوير الوظيفي والتوظيف فضلا عن زيادة استخدام الموظفين الفنيين المحليين وعمليات إعارة الموظفين وتبادلهم على نطاق المنظومة بأسرها .

٦٢ - وقد أرسل التقرير في ١٧ آذار/مارس ١٩٨٣ ، إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، لاجراء اللازم ، كما أرسل إلى الرؤساء التنفيذيين لسائر الوكالات المشتركة للعلم .

ح١ - نظام التقييم به برنامج الامم المتحدة الانمائي

(JIU/REP/83/5)

٦٣ - يعتبر نظام التقييم الثلاثي لبرنامج الامم المتحدة الانمائي نظاما ذا تأثير كبير فسي مظلومة الامم المتحدة . وعلى ضوء الاهتمام الذي ابداه مدير البرنامج ومجلس الادارة فسي عام ١٩٨٢ ، بادخال مزيد من التحسين على هذا النظام ، وبناء على مجموعة التقارير السابقة التي اعدتها وحدة التفتيش المشتركة والتي تناولت جوانب من نظام تقييم برنامج الامم المتحدة الانمائي ، قررت الوحدة اجراء هذه الدراسة .

٦٤ - ويتفق هذا التقرير مع الاتجاه العام للتقرير المتزامن الذي قدمه مدير البرنامج نفسه عن هذا الموضوع ، كما يتفق مع النقاط المذكورة فيه ، وعلى وجه الخصوص ، مع ضرورة اعادة انشاء وحدة تقييم مركزية في برنامج الامم المتحدة الانمائي في اقرب وقت ممكن .

٦٥ - ويجعل التقرير بايجاز تاريخ أنشطة التقييم به برنامج الامم المتحدة الانمائي منذ عام ١٩٦٧ . ففي السنوات الاخيرة ، لم يعمل نظام التقييم الشامل به برنامج الامم المتحدة الانمائي بالقدر الواجب من الانتاجية والتماسك . ويوصي المفتش بأنه ينبغي للصلاحيات والارشادات المقبلة المتعلقة بنظام التقييم ان تحدد بوضوح دوره الاساسي في تركيز اهتمام الادارة على النتائج المنجزة في ضوء الاهداف المنشودة . ويجب ، بالاضافة الى ذلك ، اعادة انشاء وحدة تقييم مركزية صغيرة لقيادة وتنسيق ودعم مراقبة شبكة من مسؤوليات وأنشطة التقييم الواضحة في المكاتب الميدانية لبرنامج الامم المتحدة الانمائي والحكومات والوكالات المنفذة والمكاتب الاقليمية للبرنامج والوحدات الاخرى .

٦٦ - وينبغي توحيد اربعة عناصر اساسية ، من عناصر نظام تقييم برنامج الامم المتحدة الانمائي ، في هيكل حسن التنظيم من اجل تحديد الفعالية وتحسين العمليات . ويوصي التقرير باتخاذ اجراءات لضمان القيام باستعراضات ثلاثية تستهدف التوصل الى نتائج وتقييمات للمشاركة بقدر اكبر من الانضباط ، ومكون تقييمي في البرمجة القطرية ، وبرنامج اكثر احكاما للتقييمات الموضوعية .

٦٧ - وينبغي ايضا للتقييم ان يشكل جزءا عاديا متكاملا من عمليات برنامج الامم المتحدة الانمائي حتى يكون فعالا . وينبغي ، بصفة خاصة ، تعزيز ثلاث روابط رئيسية بغية تنسيق أنشطة التقييم ، على نحو وثيق ، مع عملية التصميم الجديدة للمشاركة التي يجري اختبارها ومع الحكومات عن طريق تقديم مزيد من الدعم الى جهودها التقييمية ، ومع الوكالات المنفذة عن طريق فريق عامل جديد للتقييم مشترك بين الوكالات .

٦٨ - ان تشغيل نظام تقييم تنظمي فعال عملية تنطوي على تحديات وتحتاج لتفريغ وتتطلب اهتماما مستمرا . ولذلك يوصي المفتش بتنقيح المسؤوليات والعمليات ، لاسيما في وحدة

التقييم المركزية ، من اجل تخطيط التقييم ومراقبته ، ووضع مبادئ توجيهية للتقييم والتدريب عليه ، واجراء تحليل منهجي لمعلومات التقييم واعادة استخدام هذه المعلومات في العمليات بصورة منتظمة .

٦٩ - ويستطيع نظام التقييم ، في اخر الامر ، ان يلعب دورا رئيسيا في مساعدة مدير البرنامج على ممارسة مسؤوليته ، وساعدة مجلس الادارة على القيام بواجبه ازايا ضمان الحد الاقصى من الكفاءة والفعالية في مجال استخدام موارد برنامج الامم المتحدة الانمائي للمساعدة فسي تنمية البلدان النامية . ويوصي المفتش بتوحيد وتنسيق عناصر نظام التقييم المذكورة اعلاه على صعيد وحدة التقييم المركزية والمكاتب من اجل اعداد تقييم شامل لانشطة التعاون التقني التي يضطلع بها برنامج الامم المتحدة الانمائي ، وتقديم تقرير الى مدير البرنامج ومجلس الادارة عن فعالية البرنامج .

٧٠ - وقد ارسل هذا التقرير ، في ٢٩ اذار/مارس ١٩٨٣ ، الى الامين العام للامم المتحدة ، لاجراء اللازم ، كما ارسل الى الرؤساء التنفيذيين لسائر الوكالات المشتركة للمعلم .

ط١ - التقرير الثاني عن وضع انظمة لدورة التخطيط والبرمجة والتقييم
بالامم المتحدة (JIU/REP/83/6) (٦)

٧١ - قدمت وحدة التفتيش المشتركة ، في تقريرها الاول عن الموضوع المذكور اعلاه (JIU/REP/82/10) والذي ورد موجزه في تقريرها (انظر A/37/460 ، المرفق ، الفقرات من ١٥ الى ٢٠) ، توصياتها بشأن وضع انظمة لدورة البرمجة . وقد اقرت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، مشروع الانظمة ، بمسند ان اجرت عليه تعديلات في نقاط معينة واستكلته بديباجة ، وبذلك تكون قد ادخلت فيه معظم توصيات وحدة التفتيش المشتركة . ورجت ايضا من الامين العام ان يصدر قواعد لتنفيذ هذه الانظمة ، وان يعرضها اولا على لجنة البرنامج والتنسيق ثم على الجمعية العامة فسي دورتها الثامنة والثلاثين . وتبعا لمقتضيات التعاون المستقرة منذ امد طويل بين وحدة التفتيش المشتركة والامانة العامة ، في هذا الميدان ، فقد احيل مشروع تقرير الامين العام الى وحدة التفتيش المشتركة لتقديم تعليقاتها عليه .

٧٢ - والسبب الاساسي لهذا التقرير التكميلي هو ان المفهوم الذي قامت عليه عملية وضع مشروع القواعد من جانب الامانة العامة يختلف اختلافا جليا عن ذلك الذي تعتقد وحدة التفتيش المشتركة انه كان ينبغي اتباعه ليعكس باخلاص ارادة الجمعية العامة المعبر عنها في نص النظام بصفة خاصة ، وتنصب مناقشة هذا الموضوع على مشكلة اساسية هي بالضبط تحديد الدور الذي يحترم اسناده الى دورة التخطيط ، ولاسيما الى الخطة المتوسطة الاجل ذاتها والى مقدمتها والى التقييم . وبعبارة ادق فان المطلوب تحديد ما اذا كان يجب لادوات دورة التخطيط ان تكون ادوات تنظيم ام يجب ايضا فضلا عن وظيفتها في المساعدة في التنظيم ، ان تكون ادوات مفاهيمية .

٧٣ - وتستشهد القواعد المقترحة بوضوح بالفكرة القائلة بأن الخطة ليست سوى اداة للتنظيم لا اداة مفاهيمية . ومن الصحيح بلاشك ان ممارسات الهيئات الحكومية الدولية جرت حتى الان على استخدام الخطة المتوسطة الاجل اساسا كأداة تتيح للامانة العامة تقديم مقترحات رسمية الى الدول الاعضاء بشأن عمل المنظمة في المستقبل اضطلاعا بالمهام المسندة، ولمساعدة الجمعية العامة على اتخاذ اجراء حيال هذه المقترحات . ومع ذلك فان الممارسة المتبعة لم تنفع حتى الان في اثارة اهتمام سبق كاف بهذا الاعداد ، سواء لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي او اللجان الموضوعية الرئيسية للجمعية العامة ، مع ان السراى السائد هو ان سياسة الامم المتحدة في المستقبل واستراتيجيتها المتوسطة الاجل تحددها هذه الاجهزة ذاتها ولكن بوسائل اخرى .

٧٤ - والحاصل ان المشكلة الرئيسية تتمثل في تحديد ما اذا كان القصد من كل عطية وضع دورة التخطيط والبرمجة والتقييم في الامم المتحدة هو بالذات تغيير هذه الحالة التي لا تهتم على الرضا وذلك بتحسين نوعية الوثائق التي تقدمها الامانة العامة الى الدول الاعضاء لدى تحديد هذه الدول للاستراتيجيات والاهداف والمهام المسندة الى الامين العام ؟

٧٥ - ومن ثم فان هذا التقرير يعالج مفهوم دورة التخطيط - البرمجة - التقييم ، كما تمخضت عنه المداولات والقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ، والكيفية التي يتعين بموجبها الحالة الراهنة . وتتضمن توصياته تعديلات محددة من الملائم ادخالها على مشروع القواعد المعروض حاليا على لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة للنظر فيه .

٧٦ - وتحاول التغييرات المقترحة تقديم اجابة على المشكلة الحرجة المتمثلة في كيفية تمكين الهيئات الحكومية الدولية التي تعالج المسائل الفنية ، من دراسة مفهوم برامج الامم المتحدة دراسة متعمقة ، وأن تقوم بعد المناقشات بالاختيار بين الانواع المختلفة للانشطة الرامية الى بلوغ اهداف البرامج والبرامج الرئيسية . وقد مت اقتراحات اضافية تتعلق بوضع نظام للتقييم يسمح باجراء دراسة منهجية تفصيلية لمفهوم البرامج على امتداد فترة الست سنوات من الخطة المتوسطة الاجل .

٧٧ - وارسل التقرير ، في ١٦ ايار/مايو ١٩٨٣ ، الى الامين العام للامم المتحدة لاجراء اللازم ، والى الرؤساء التنفيذيين لسائر المنظمات المشتركة للعلم .

يا - تقرير ادارة الأمم المتحدة للشؤون الدولية
الاقتصادية والاجتماعية (JIU/REP/83/7) (٧)

٧٨- التقرير المتعلق بادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية هو واحد من سلسلة من الدراسات التي تضطلع بها وحدة المفتيش المشتركة لتقييم مدى تنفيذ القرار ١٩٧/٣٢ . ويدرس هذا التقرير عمل ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية وتنظيمها وأدائها ، كما ينظر في المشاكل التي تواجهها ، ويقدم توصياته .

٧٩- وقد وفقت ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، الى حد ما ، خلال خمس سنوات ، بتوقعات الجمعية العامة فيما يتعلق باعداد دراسات واسقاطات اقتصادية واجتماعية عالمية ، وعمليات تحليلية ودراسات تركيبية متعددة القطاعات ، وتحليلات للاستعراضات والقييمات ، المتوسطة الأجل والطويلة الأجل المتعلقة بتدابير التعاون في مجال تخطيط البرامج ، وبعض الانجازات الهامة في ميدان الاحصاءات .

٨٠- ويشير المفتشون الى أن الجمعية العامة قد أوصت ، في قرارها ١٩٧/٣٢ ، بأن يصحب تجميع البحوث والتحليلات في احدى الهيئات ، ترشيد وتنظيم للمكانات في هذه الهيئة المعنية على نحو تام . ويوصي المفتشون بأن تعطى الادارة صلاحيات محددة وبأن ينظر في نقل ثلاث وحدات صغيرة من وحدات الادارة الى ادارة التعاون التقني لاغراض التنمية .

٨١- والهدف الأساسي لتولي ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية اعمال البحث والتحليل ، هو مساعدة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وسائر الهيئات الحكومية الدولية في تقديم توصيات ذات وجهة عملية . ويضطلع مكتب تحليل بحوث التنمية وسياساتها ، داخل ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بالمسؤولية الرئيسية في مجال البحث والتحليل . ويمكن انشاء فريق داخل الادارات في نطاق مكتب بحوث تحليل التنمية وسياساتها لاستعراض مضمون التقارير الواردة قبل ارسالها الى الهيئات الحكومية الدولية ، بهدف جعل تقارير ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية اكثر صلة بالحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم ، وجعلها تتضمن اساسا سليما يمكن الهيئات الحكومية الدولية من اتخاذ توصيات ذات وجهة عملية بناء عليه .

٨٢- ويجب ان يكون هناك تفاعل وثيق مثير فيما بين اعمال البحث والتحليل التي تقوم بها ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية وأنشطة التعاون التقني التي تقوم بها ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية . ويوصي المفتشون بأن يجتمع رئيسا الادارتين وموظفي كل منهما ، على نحو منتظم ، وبأن توضع ترتيبات غير رسمية لتقسيم اعمال البحث والتحليل بين الادارتين ، بغية تلافى الازدواج وتشجيع كل ادارة على الاعتماد على أعمال أخرى .

٨٣- وفي قرارها الخاص باعادة التشكيل ، أوصت الجمعية العامة بتركيز البحث والتحليل الشامل والمشارك بين القطاعات في كيان واحد في الأمانة وترك مسؤولية البحث القطاعي للكيانات الأخرى (اللجان الاقليمية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة الخ .) . وقد تم تحقيق توزيع عادل للعمل بين اللجان الاقليمية وادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، ولكن توزيع

العمل بين ادارة الشؤون الدولية والاجتماعية واليونيد و الأونكتاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وكيانات أخرى في الأمانة العامة غير واضح ولم يكن مرضيا في بعض الأحوال . وينبغي العمل على التوصل الى اتفاقات بين ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية وكل من كيانات الأمم المتحدة المشتركة في البحث والتحليل ، واقامة علاقة عمل رشيـدة تستهدف ، ضمن جملة أمور ، الموازنة بين محتويات منشوراتها .

٨٤ - ويقوم مكتب تحليل بحوث التنمية وسياساتها باجراء جزء من البحوث المعنية بالقضايا الاجتماعية ، ويقوم مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية بالجزء الآخر . والمركز مسؤول عن البحوث الاجتماعية على المستوى " الصغير " ، والمكتب مسؤول عنها على المستوى " الكبير " . وفي عام ١٩٧٩ ، نقل المركز من نيويورك الى فيينا ، وجعل ذلك الاتصال مع ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية أصعب وأكثر تكلفة ، وخلق بعض المشاكل الرئيسية منها التنسيق فيما يتعلق بالمواضيع الاجتماعية . وقد تأثرت أعمال الادارة . فالمركز يجب أن يكون في نيويورك ، مندئذ فقط يستطيع الاضطلاع بدوره الكامل في الجانب الاقتصادي والاجتماعي من الأمم المتحدة بضمان الأغراض الانسانية والاجتماعية للتنمية في الاعتبار بصورة متسقة . لذلك ، يوصي المفتشون بعودة المركز الى نيويورك ، وبأن يقوم الأمين العام باستعراض الجوانب المختلفة لنقل المركز الى نيويورك ويوصي بحلول لما ينطوي عليه ذلك من مشاكل . ويقترح اتخاذ تدابير مخففة متنوعة في الوقت الحاضر .

٨٥ - ويضطلع مكتب تخطيط وتنسيق البرامج بمجموعة فريدة من المسؤوليات ، بما في ذلك المساعدة في اعداد الميزانية البرنامجية للادارة ، واستعراض وتحليل الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي ، والتعاون فيما بين المنظمات ، والتخطيط المشترك للأنشطة داخل منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك التخطيط المتوسط الأجل على نطاق المنظومة . وقد نقلت المسؤوليات الخاصة بميزانية ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية الى مكتب وكيل الأمين العام . ومهمة المكتب الآن تشمل الكيانات على نطاق المنظومة وفي الأمم المتحدة . ويواصل اعداد تحاليل البرامج الشاملة لعدة منظمات من أجل لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بفرض تعبئة ودمج مدخلات وخبرة منظومة الأمم المتحدة في مرحلتي التخطيط والبرمجة . وهو يقوم بدوره فيما يتعلق بلجنة التنسيق الادارية وعلى وجه الخصوص اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (البرامج) . ويتولى مسؤولية هامة هي اعداد المبادئ التوجيهية للتقييم داخل كيانات الأمم المتحدة .

٨٦ - وفي عام ١٩٨٢ ، أنشئ مجلس لتخطيط وميزنة البرامج لمساعدة الأمين العام في تجميع المكونات المختلفة التي تتناول تخطيط وميزنة ورصد وتقييم البرامج في الأمانة العامة . ويوصي المفتشون بأن يقدم الأمين العام آراءه ، فيما يتعلق بزيادة دمج وظائف تخطيط وميزنة ورصد وتقييم البرامج في المكونات المحددة للأمانة العامة ، الى الجمعية العامة ، في أقرب وقت ممكن . وينبغي ضم وحدتي التقييم الموجودتين حاليا ، في

مكتب تخطيط وتنسيق البرامج وإدارة شؤون الإدارة والتنظيم في وحدة مركزية واحدة ، باعتبار ذلك جزءاً من عملية الدمج . ويجب السماح لمكتب تخطيط وتنسيق البرامج بالتركيز على وضع المبادئ التوجيهية باعتبار ذلك أساساً لنظام للتقييم ولتنفيذ هذا النظام .

٨٧- وقد تركت موارد التعاون التقني للمكتب الإحصائي للأمم المتحدة بصفة مؤقتة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، عند انشاء هذه الإدارة ، على أن يكون مفهوماً أن هذا الترتيب سيعاد النظر فيه . وقد تم ذلك في عدة مناسبات وظل الترتيب المؤقت لعام ١٩٧٨ قائماً . ونظراً للطابع المحدد الذي يتميز به العمل الإحصائي ، يوصي المفتشون الأمين العام بإضفاء الطابع الرسمي على الوضع الحالي المتعلق بالمكتب الإحصائي ، وإنهاء " الترتيب المؤقت " وبتقرير ان اختصاصات التعاون التقني في مجال الإحصاءات ستظل تابعة للمكتب داخل إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية . ويجب على المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يعمل مع إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية على إيجاد آلية محسنة للتعاون بين الإدارتين في مجال الإحصاءات .

٨٨- وعندما عرضت التوصيات على الوحدة لاستطلاع رأيها الجماعي فيها ذكر احد المفتشين انه لا يوافق على التوصيات ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ الواردة في الفقرات ٨١ الى ٩٢ من التقرير (CIU/REP/83/7) .

٨٩- وقد أرسل التقرير في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، الى الأمين العام للأمم المتحدة لأجراء اللازم ، كما أرسل الى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشتركة الاخرى للمعلم .

كاف - تقرير وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين
ال فلسطينيين في الشرق الأوسط
(٧) (JIU/REP/83/8)

٩٠ - طلبت الجمعية العامة في مقرها ٤٦٢/٣٦ المؤرخ في ١٦ آذار/مارس ١٩٨٢، إلى وحدة التفتيش المشتركة " القيام باستعراض شامل لتنظيم "الأونروا" وميزانياتها وعملاتها بغية مساعدة المفوض العام في استخدام الأموال المحدودة المتوافرة لدى الوكالة على أكفاً وأوفر وجه ممكن " .

٩١ - وعند استعراض أنشطة الوكالة ، قامت وحدة التفتيش المشتركة ، في بادئ الأمر ، بالنظر في النتائج التي حصلت عليها الأونروا نتيجة تنفيذ برامجها الرئيسية الثلاثة - خدمات التعليم ، والصحة والاغاثة - التي تعني نحو مليونين من اللاجئين الفلسطينيين . وتسمى وحدة التفتيش المشتركة أن الوكالة قد قامت ، بالتعاون مع اليونسكو ومنظمة الصحة العالمية ، بوضع تنظيم فعال من أجل المساعدة الانسانية في هذه المجالات الثلاثة . وتتألف البرامج من ادارة المدارس الابتدائية والاعدادية ، وبرنامج متواضع للتدريب المهني ، وعدد محدود من المنح الدراسية في الجامعات ، والطب الوقائي والعلاجي والبيئي ، وتوزيع حصص الاغذية الأساسية وصيانة واصلاح وتشبيد المأوى لحالات العسر الشديد ، وتوفير الخدمات الأساسية للاجئين . وتعتبر انجازات الوكالة مثالا واضحا لما يستطيع التعاون الدولي تحقيقه سعياً وراء هدف انساني .

٩٢ - وقد قامت الوكالة خلال ثلاثة عقود ونصف عقد مضت على وجودها ، وبالرغم من عملها في ظروف صعبة ، ومعاناتها من ضيق مالي يتزايد بصورة مستمرة وغموض مستمر فيما يتعلق بتوفر الموارد ، بتطوير خدمات لها طابع متكرر وشبه حكومي وموجهة الى تحقيق مستويات من التعليم والصحة والاغاثة ، والمحافظة عليها ، بحيث تمكن نسبة كبيرة من اللاجئين الفلسطينيين من أن يكونوا منتجين اجتماعياً . وفي أثناء هذه العملية ، اكتسبت الأونروا اختصاصات مؤسسية محددة ودرت الآلاف من الموظفين الفلسطينيين . وهكذا يدير الموظفون الفلسطينيون المحليون الاقدم البرامج ، تحت اشراف موظفي الوكالة الدوليين ، وتعتمد نوعية الخدمات عليهم الى حد بعيد .

٩٣ - وبالرغم من أن عملات الأونروا تسير على نحو مرض ، فان بعض الأمور التي تقوم بها الوكالة يمكن بلا شك تحسينها . فهناك مشاكل أساسية - مثل الحالة المؤسفة لكثير من التجهيزات والمباني التابعة للأونروا - لا يمكن حلها الا عن طريق تمويل مناسب . وقد أدت دراسة وحدة التفتيش المشتركة للمصاعب التشغيلية التي تواجهها الأونروا الى تحديد مشاكل في مجالات الميزانية والمالية ، وشؤون الموظفين ، والتنظيم (بما في ذلك اللامركزية) ، وبعض القضايا المتصلة بولاية الأونروا ووضعها المؤسسي .

٩٤ - ونظرا لما تقدم ، وكاستجابة مباشرة للمقرر ٣٦/٤٦٢ ، تعالج التوصيات الواردة في هذا التقرير اد خال التحسينات على السياسات والاجراءات التي تتبعها الوكالة على وجبه الخصوص ، وتشمل ، ضمن جملة أمور :

- (أ) اد خال آليات محسنة للتخطيط لفترة الستين على البرامج الثلاثة ؛
- (ب) اد خال نظام أوضح وأدق لتقديم الميزانية يمكن الدول الأعضاء من مناقشة الميزانية وفهم الآثار التي تترتب على مستوى المساهمات الذي تحدده للوكالة تفهما دقيقا ؛
- (ج) اد خال تحسينات على التوزيع الجغرافي وعلى المؤهلات المهنية والأكاديمية للموظفين الدوليين من الفئة الفنية ؛
- (د) اد خال نظام شامل لتخطيط الحياة الوظيفية للموظفين المعليين ؛
- (هـ) اعادة تنظيم الهياكل الادارية وتفويض السلطة على نطاق أوسع من المقر الى المكاتب الميدانية ؛
- (و) تحديث برنامج الاغاثة الذي تقوم الأونروا بتنفيذه والاستعاضة تدريجيا عن المعونة الغذائية بالكوونات الغذائية ؛
- (ز) التأكيد بصورة أشد على التدريب المهني الذي توفره الأونروا ؛
- (ح) تدابير لاد خال تحسينات على المباني المدرسية وتوفير الكتب المدرسية وغير ذلك من الوسائل التعليمية .

٩٥ - وفي الختام ، من التقرير مسألتين متعلقتين بالوضع المؤسسي للأونروا :

(أ) مسألة حماية اللاجئين الفلسطينيين ، وتقترح وحدة التفيتش المشتركة أن يبحث الأمين العام امكانيات التعاون القائمة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والأونروا ؛

(ب) توصي وحدة التفيتش المشتركة كذلك بأن تنظر الجمعية العامة فسي الخطوات التي يجب اتخاذها لدعم واعادة تنشيط اللجنة الاستشارية للأونروا .

٩٦ - وقد أرسل هذا التقرير في ٢١ تموز/يوليه ١٩٨٣ الى الأمين العام للأمم المتحدة لاجراء اللازم ، كما أرسل الى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشتركة الأخرى للعلم .

لام - مذكرة عن التوظيف والتطوير الوظيفي للموظفين من
الفئة الفنية في مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة
(JIU/NOTE/82/1)

٩٧ - تتضمن هذه المذكرة وصفا للحالة الراهنة للموظفين من الفئة الفنية في مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (على أساس دراسة متعمقة للسيرة الشخصية لنحو ٤٠٠ موظف) و خلاصة

عامة للإصلاح في مجال سياسات شؤون الموظفين . وعلى الرغم من أن سمات الكفاءة والتفاني التي يظهرها موظفو اليونيسيف معروفة جيدا ، فقد عاد هذا التحليل ببعض النتائج المقلقة الى حد ما :

(أ) لا يحمل ما يزيد على ٣٠ في المائة من الموظفين الفنيين مؤهلات جامعية ، وحصل ما يزيد على ٣٢ في المائة منهم على درجة جامعية أولى فقط أو ما يعادلها ؛ وهكذا يقتصر ما يزيد على ٦٠ في المائة من الموظفين الفنيين الى المؤهلات الجامعية الأساسية ؛

(ب) فيما يتعلق بالسن ، هناك ما يزيد على ٧٠ في المائة من الموظفين تجاوز سن الأربعين ، و ٥٢٣ في المائة تجاوز سن الخامسة والأربعين (هناك ٦ موظفين فقط أي ٥١ في المائة ، يقل سنهم عن الثلاثين) ؛

(ج) أكثر من نصف الموظفين الفنيين لم يخدم في مقر عمل آخر ؛

(د) نصف الموظفين الفنيين تقريبا لا يعرف سوى لغة رسمية واحدة .

٩٨ - وتركز هذه الأرقام الانتباه على بعض جوانب مشكلة أعم وأشد خطورة هي أن درجة " الاقترار المهني " بين موظفي اليونيسيف ظاهرياً في عدم الاستواء . وصعارة أخرى ، فالسوق وقتنا هذا ، كانت إدارة اليونيسيف تعتبر ان ما يلزمها بالفعل للقيام بأنواع النشاط التي تضطلع بها المنظمة ، "موظفون لهم مهارات عامة " وليس متخصصين في مهارات وسهن محددة .

٩٩ - وتدلل المذكرة على أن هذه السياسة ليست طبيعية أو صعبة ، لأنها لا تسمح بتوظيف أفضل الموظفين الممكنين أو بتطوير وظيفي رشيد وأنه يلزم معالجة جوانب القصور المذكورة بأسرع ما يمكن . لذلك توصي المذكرة باتخاذ عدد من التدابير الخاصة بسياسة شؤون الموظفين للفتة الفنية تشتمل على :

(أ) وضع قائمة للمجموعات المهنية وللأحكام الناظمة للمؤهلات المطلوبة من أجل الوصول الى كل مجموعة ، وللتنقلات ، وللتطوير الوظيفي ، ولا مكنيات التدريب ؛

(ب) ادخال أساليب موضوعية للتوظيف ، تشمل الاختبارات التحريرية والشفوية ؛

(ج) وضع وتنفيذ نظام للتطوير الوظيفي ، يشمل آليات تطوير وتدريج الموظفين ؛

(د) خطة عمل من أجل التنفيذ التدريجي للإصلاح .

١٠٠ - وقد أرسلت هذه المذكرة في ٢٢ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٢ الى المدير التنفيذي لليونسيف لاجراء اللازم ، كما أرسلت الى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشتركة الأخرى للعلم .

الحواشي

(١) عم الآمين العام تقارير السنوات السابقة بوصفها الوثائق التالية :
A/C.5/1241 ؛ A/C.5/1304 ؛ A/C.5/1368 ؛ A/C.5/1433 ؛ A/C.5/1515 ؛ A/C.5/1598 ؛
A/C.5/1676 ؛ A/C.5/31/1 ؛ A/C.5/32/6 ؛ A/C.5/33/5 ؛ A/C.5/34/1 ؛ والوثائق الرسمية
للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٤ (A/35/34) والمرجع نفسه ،
الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٤ (A/36/34) والمرجع نفسه ، الدورة السابعة
والثلاثون ، الملحق رقم ٣٤ (A/37/34) .

- (٢) عم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/37/460 .
- (٣) عم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/38/333 .
- (٤) عم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/38/180 .
- (٥) عم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/38/172 .
- (٦) عم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/38/160 .
- (٧) عم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/38/334 .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
